

امتحان الفصل الأول

السنة الأولى ماستر – تخصص قانون الأعمال –

مقياس تقنيات التفاوض

*السؤال الأول: تكلم بإيجاز عن العقود التي تتم دون مفاوضات. (4ن)
العقود التي تتم دون مفاوضات هي: *العقود المألوفة في الحياة اليومية كمن يأكل في مطعم أو يتزل في فندق. *العقود التي تبرم دون سابق مفاوضة في الحياة التجارية والتي تقتضي السرعة في التعامل. *عقود الإذعان: وهي العقود التي يسلم فيها القابل بشروط مقررة يضعها الموجب الذي يتمتع بأفضلية اقتصادية. *العقود النموذجية: وهي عبارة عن صيغة معدة مسبقا.

*السؤال الثاني: ما هي أهم المهارات الشخصية للتفاوض؟ (4ن)

تتمثل المهارات الشخصية للتفاوض فيما يلي: *إتقان اللغة التي يتم التفاوض بها. *أسلوب المفاوض في الحديث و المناقشة. *إلتزام الهدوء في التفاوض. *الإلمام بشخصية المفاوض الآخر. *التكامل الشخصي ودلائله الصبر و القدرة على التحمل الذهني و البدني و امكانية التفكير و التعبير الشفوي بوضوح. *القدرة على الإقناع. *القدرة على المناورة والمهارة في إيجاد البدائل و الخيارات. *التراهة والشرف.

*السؤال الثالث: بين الشروط الخاصة للوعد بالعقد. (4ن) . تتمثل الشروط الخاصة للوعد بالعقد فيما يلي:

*تحديد المسائل الجوهرية للعقد النهائي المراد إبرامه.

*خضوع الوعد بالعقد للشكل الذي يخضع له العقد النهائي.

*يجب أن يتضمن الوعد بالعقد المدة التي يجب خلالها الإعلان ع الرغبة في إبرام العقد الموعود به، ويقصد بذلك تحديد مدة معينة يتعين على الموعود له أن يظهر خلالها إرادته في إبرام العقد النهائي

*السؤال الرابع: ما هي خصائص عقد التفاوض؟(4ن)

*عقد حقيقي : يتم بتوافق إرادتين أو أكثر على إحداث الأثر القانوني منه.*عقد غير مسمى: هو من العقود الحديثة التي لم يضع له القانون الجزائري تنظيما معينا.*عقد تحضيرى: حيث بمقتضاه تبدأ مسيرة المفاوضات التي تمهد لإبرام العقد النهائي.*عقد مؤقت: هو محدد بمدة زمنية معينة.*عقد التفاوض ليس وعدا بالتعاقد أو بالترفضيل.

*السؤال الخامس: إن الوعد بالترفضيل هو من الاتفاقات التمهيدية للعقد النهائي.

أذكر أهم أوجه الشبه و الاختلاف بينه و بين الحق في الشفعة.(4ن) كلاهما يرتبان حق أفضلية إلا أن،*حق الشفعة يرتب لصالح الشفيع حق مصدره القانون المواد من794 إلى 807ق م ج بينما يستفيد الموعود له في الوعد بحق مماثل مصدره الاتفاق ذفي القانون المدني الجزائري لا يجوز الأخذ بالشفعة إلا في بيع العقارات المادة794 ق م ج بينما الحق في التفضيل يمكن أن يرد على سائر العقود.*في حق الشفعة يجوز للشفيع أن يحل محل المشتري أما في الوعد بالترفضيل فلا يخول المستفيد سوى الحق في تفضيله على غيره دون إمكانية الحلول محله.